

337356 - خنثى غير مشكل له رحم ويحيض، ويسأل عن صحة الصوم والصلاة في الحيض

السؤال

أنا خنثى غير مشكل، فانا ذكر مع خلقة زائدة، ولدت مع رحم وظهر لي ثدي و أنا أيضا أحيض. ولأن كوني رجل فتطبق علي أحكام الرجال. ولكن هل يجوز لي الصلاة والصيام وأنا أحيض؟ وهل يجوز لي لبس الحملات الثدي لكي أصغر من حجم الثدي لأنه يعيقوني؟

الإجابة المفصلة

إذا كان الإنسان يحيض وله رحم، فهو أنثى جزماً، حتى لو كان له عضو ذكري أو خصيتان.

قال ابن حزم رحمه الله: "واتفقوا أنه إن ظهرت علامات المنى والإحبال أو البول من الذكر وحده، أنه رجل في جميع أحكامه وموارئته وغيرها .

واتفقوا أنه إن ظهرت علامات الحيض المتيقن، أو الحبل، أو البول من الفرج وحده، فإنه أنثى في جميع أحكامه وموارئته وغيرها .

واتفقوا أن المشكل هو ما لم يظهر منه شيء مما ذكرنا، وكان البول يندفع من كلا الثقبين اندفاعاً واحداً مستويًا " انتهى من "مراتب الإجماع" ص 109، وينظر: الإجماع لابن المنذر ص 19 .

وقد أفادنا طبيب مختص أنه يمكن أن يحصل للأنثى أثناء الحمل بها التحام للشفرتين، فتبدوان كذكر الرجل، فيُظن أنه رجل، لكن يتبين الأمر عند البلوغ وحصول الحيض.

وتقدم لنا في جواب السؤال رقم (182253) أن تحديد الجنس يكون بعدة وسائل منها :

1-النظر في الصيغة الصبغية (الكروموسومات)، فالأنثى صيغتها الصبغية (xx)، والذكر صيغته (xy).

2-إجراء بعض التحاليل والأشعة الصوتية للتحقق من جنس المولود – وهذا قبل الولادة- .

3- الاعتبار بالمظهر الخارجي، فإذا كان مظهر الأعضاء أقرب إلى أعضاء الأنثى فهي أنثى، وقد اعتمد الفقهاء المتقدمون على هذا، وأجمعوا على أن الخنثى إذا كان صغيراً فإنه يتبين أمره بالنظر إلى مباله، فإن بال من الذكر فهو غلام، وإن بال من الفرج فهو أنثى .

وأنت لم تذكر لنا السبب الذي جعلك تجزم بأنك ذكر، وأن أمر الأنوثة خلقة زائدة.

وانظر للفائدة: جواب السؤال رقم (193236) ورقم (256135).

وعلى كل فإن الصوم والصلاة لا يصحان مع الحيض.

ونسأل الله أن يوفقك إلى هو الخير والصواب لك.

والله أعلم.